

بلغة السالك لأقرب المسالك

ركعة ضمها للأولى فيكون شفعاً ثم تنفل ما شاء ثم أوتر وهو مذهب له رضي الله عن الجميع وعنا بهم ه قوله لم يعده إلخ تقديماً للنهي المأخوذ من حديث لا وتران في ليلة على حديث اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وترا قوله كما ذهب إليه غيرنا أي فهي سنة عند الشافعية يتذكر بها ضجعة القبر ويقول عند الاضطجاع اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل ومحمد أجرني من النار ومحل كراهة الضجعة إذا فعلها استئنا للاستراحة فلا بأس بها قوله في غير التراويح ومن الغير الشفع والوتر فالأفضل الانفراد فيهما قوله ترك الوتر هذا مذهب المدونة وقال أصبغ يصلي الصبح والوتر قوله أو أربعاً خالف أصبغ